

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٤٣ لسنة ٢٠١٨

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٠ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير

لقطاع شئون مكتب الوزير - مدير الإدارة العامة للمكتب الفنى - فى مباشرة الاختصاصات

المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُحرم السيدة/ ختام محمد مصطفى الأخرس (ال فلسطينية الجنسية)

من اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لزوجها بالتطبيق لنص المادة السادسة/١ من قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لأسباب تتعلق بدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٠/٦/٢٠١٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

مدير الإدارة العامة للمكتب الفنى

لواء / (إمضاء)